**المحاضرة رقم (8)**

**جريمة القتل العمد البسيط**

**لقد عالج المشرع العراقي جريمة القتل العمد في المادة (405) من قانون العقوبات ولهذه الجريمة متطلبات مادية وأخرى معنوية .اما المتطلبات المادية فهي تشمل محل الجريمة وهو حق الانسان في الحياة أي وقوع فعل القتل على انسان موجود على قيد الحياة وكذلك فعل الاعتداء الذي يمثل ماديات الجريمة وهذه الماديات تشمل نشاط الجاني الإيجابي او السلبي والنتيجة الاجرامية وهي وفاة المجني علية وعلاقة السببية بين الفعل والوفاة. واما المتطلبات المعنوية لهذه الجريمة فهي تأخذ صورة القصد الجنائي العام بعنصرية العلم والإرادة.واما عقوبة هذه الجريمة فهي السجن المؤبد او المؤقت. ومن الجدير بالذكر ان حالة الغلط في الشخصية والخطأ في التصويب لايؤثران على القصد الجنائي.**